August 1985

النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية

آب ـ أيلول / أغسطس ـ سبتمبر المجلد ١٥ العدد ٨

رغم البيانات الرسمية التي تفيد بأن استخدامه محظور ، فإن ...

التعذيب مستمر في العراق

« هناك عند مدخل غرفة التعذيب ممسحة للأرجل مكتوب عليها عبارة (مرحباً) بالانكليزية » .

أعربت منظمة العفو الدولية في تقرير لها نشر في نيسان/ أبريل عام ١٩٨٥ عن قلقها المستمر حول استخدام أساليب التعذيب في العراق .

ويورد التقرير المذكور ٣٠ وسيلة مختلفة من وسائل التعذيب بما في ذلك ربط الضحية من المعصمين والكاحلين إلى قضيب متقاطع ، وبعد ذلك تقليب الضحية فوق ألسنة اللهب ، وتثبيت رأس الضحية في حجرة تمرر فيها الأشعة فوق البنفسجية التي تحرق العينين ، واستخدام « العجلة » وهي ماكنة تربط الضحية عليها وتُشد أطرافها ، وتشويه جسد الضحية .

شهادات ضحايا التعذيب

يضم التقرير المذكور أيضاً مقتطفات من خمس شهادات مختارة تورد مزاعم عن استخدام التعذيب في الفترة الواقعة ما بين عام ١٩٨٢ وعام ١٩٨٤ . وأدلى بشهادتين من الشهادات المذكورة ضحيتان سابقتان من ضحايا التعذيب هما المواطن التونسي ناجي بنور البالغ من العمر ٣٦ عاماً والمواطن الأمريكي روبرت سبرلنك البالغ من العمر ٥٠ عاماً اللذان زعما أنهما كانا قد تعرضا للتعذيب أثناء احتجازهما في مبنى قيادة جهاز الأمن في بغداد . وفي كلتا الحالتين أثبتت نتائج الفحوص الطبية صحة مزاعم التعذيب المذكورة .

وأدلى طبيب عراقي في شهادة أخرى أنه كان قد أرغم على الاشتراك في عمليات سحب الدم من أجساد المعتقلين مما أدى الى توقف القلب والوفاة . وزعم الطبيب المذكور ان ما يقرب من ١,٠٠٠ عملية من مثل تلك العمليات أجريت خلال عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ . كما تضمن التقرير المذكور شهادة أخرى من إحدى الأمهات اللواتي ذكرت التقارير أن ولدها توفي تحت أثار التعذيب . وعندما ذهبت لتسلم جثته « ... اقتادوني إلى الغرفة التي توجد فيها جثة ولدي ... نظرت حولي ورأيت تسعة جثث ممدة على الأرض مع جثته ... كل الجثث محروقة ... وكان صدر أحد الجثث مشقوقا طولياً إلى ثلاثة أجزاء ... من الرقبة إلى أسفل الصدر مشقوق بما يدل على أنه سكين حادة وبدا اللحم مشوياً ... » .

« ... كانت جثة ولدي مرمية على الأرض ... وكان جلده مسلوخاً ومتقيحاً من العنق حتى القدمين ... ليس بمقدور أم أن ترى ولدها بهذه الحالة » .

ولقد تلقت منظمة العفو الدولية على مر السنين تقارير مفصلّة عن تعرض المشتبه بهم سياسياً إلى التعذيب بشكل روتيني أثناء احتجازهم في معتقلات أجهزة الأمن العراقية .*

دواعي قلق منظمة العفو الدولية

اكدت الحكومة العراقية بشكل متكرر لمنظمة العفو الدولية أنها « تهتم بموضوع التعذيب وتعمل على مكافحته » . إلا ان المنظمة لا تزال تشعر بالقلق العميق للأسباب التالية :

- التناقض الواضح بين بيانات الحكومة العراقية والشهادات التي لا تزال المنظمة تتلقاها من ضحايا التعذيب .
- تقصير الحكومة في التحقيق في مزاعم معينة تتعلق باستخذام التعذيب رغم إبدائها الاستعداد للقيام بذلك .
- التوافق بين مزاعم التعذيب والنتائج التي توصلت إليها الفحوص الطبية في حالات تمكن فيها الأطباء من فحص ضحايا التعذيب السابقين .

وتشير المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية إلى أن الحكومة العراقية لم تنفذ أية توصية من التوصيات التي قدمتها المنظمة إليها والمتعلقة باتخاذ إجراءات تهدف إلى منع استخدام التعذيب . ورغم التأكيدات الرسمية الصادرة من السلطات العراقية ، فإن المنظمة تعتقد أنه لا يجري الالتزام في الواقع العملي بالحظر القانوني الذي يتضمنه الدستور العراقي على استخدام وسائل التعذيب .

- يمكن الحصول على نسخ من تقرير التعذيب في العراق ١٩٨٢ ـ ١٩٨٤ من فروع المنظمة ومن سكرتاريتها الدولية .

* انظر تقرير العراق : أدلة على استخدام التعذيب الذي نشر في عام ١٩٨١ وتقرير بعثة منظمة العفو الدولية وتوصياتها إلى حكومة الجمهورية العراقية الذي نشر في عام ١٩٨٣ .

أوغندا آخر خبر

قبلت منظمة العفو الدولية في تموز/ يوليو الماضي دعوة وجهتها لها الحكومة الأوغندية التي كانت قائمة آنذاك تقضي بأن ترسل المنظمة بعثة لمناقشة الأدلة على قيام الجيش الأوغندي بتعذيب المدنيين تعذيباً منهجياً وعلى نطاق واسع . وكانت المنظمة قد قامت في حزيران/ يونيو الماضي بنشر تقارير مفصّلة عن قيام الجيش الأوغندي وأفراد وكالة الأمن القومي باعتقال المدنيين وتعذيبهم . ويستند ملف التعذيب لهذا الشهر على التقارير المذكورة .

وبعد تلقي منظمة العفو الدولية خبر وقوع الانقلاب في أوغندا في ٢٧ تموز / يوليو الماضي ، بعثت رسالة بالتلكس إلى السلطات العسكرية تشير فيها إلى التزام الشخصيات التي قامت بالانقلاب التزاماً معلناً بحماية حقوق الانسان . فقد ذكرت المنظمة « أنه عندما يتم تشكيل حكومة جديدة، فإن المنظمة سترحب بمنحها فرصة في وقت مبكر لمناقشة إجراءات من شأنها الحدّ من استمرار عمليات سجن الأشخاص بسبب معتقداتهم السياسية أو الدينية أو أصلهم العرقي ، واعتقال السجناء السياسيين دون تقديمهم إلى المحاكم ، وعمليات التعذيب والقتل المجاوزة للقانون التي تمارسها أجهزة الأمن . »

وحثت منظمة العفو الدولية الجيش والحكومة الجديدة على تطبيق ضمانات ضد استخدام التعذيب ، كما دعت المنظمة إلى إطلاق السراح العاجل وغير المشروط لجميع سجناء الرأي ، وإعادة النظر في وقت مبكر في قضايا السجناء السياسيين الآخرين بهدف إطلاق سراحهم أو إحالتهم بشكل عاجل إلى المحاكم طبقا للقواعد القانونية الدولية .

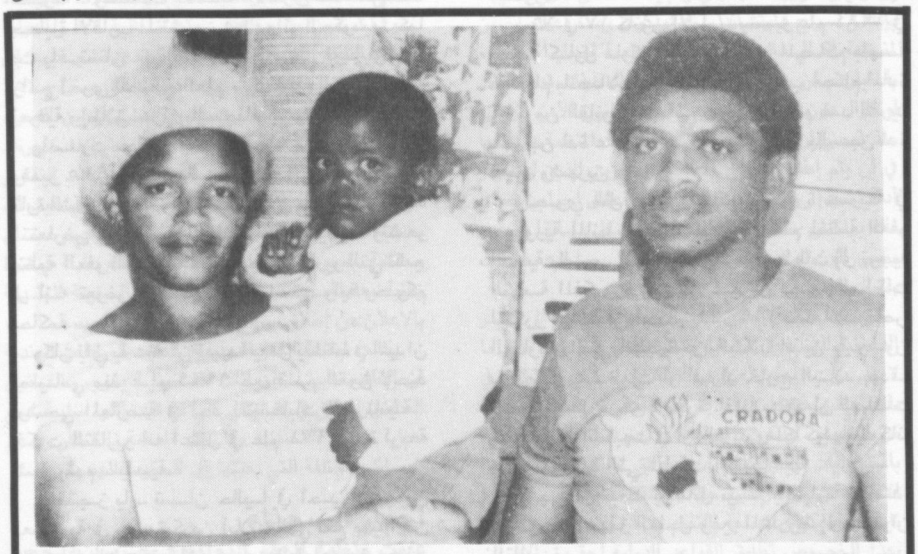

التقطت هذه الصورة للزعيم المحلي فورت كالاتا مع عائلته قبل فترة وجيزة من اختطافه ومقتله في جنوب إفريقيا . وتدعو منظمة العفو الدولية الآن إلى إجراء تحقيق مستقل في وفاته ووفاة ثلاثة زعماء محليين آخرين . انظر صفحة ٤

في هذا العدد أيضا : ملف عن التعذيب في أوغندا . وحملة لانقاذ سجناء الشهر على صفحة ٢ . ودواعي قلق منظمة العفو الدولية حول الأحداث الأخيرة في البنجاب على صفحة ٣ . وإطلاق سراح السجناء في زائير على صفحة ٣ . ومقتل الزعماء المحليين في جنوب إفريقيا على صفحة ٤ .

الحملة لإنقاذ سجناء الشهر

كل واحد ممن نروي قصصهم على هذه الصفحة يُعد سجيناً من سجناء الرأي . وقد ألقي القبض على كل منهم بسبب معتقداته الدينية أو السياسية أو لونه أو جنسه أو أصله العرقي أو لغته . ولم يستخدم أي منهم أساليب العنف أو روج لها ، ويعد استمرار احتجازهم انتهاكاً للاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة . ويمكن للنداءات الصادرة من أنحاء العالم كافة أن تساعد على تأمين إطلاق سراحهم أو تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات . ومراعاة لصالحهم ينبغي انتقاء عبارات الرسائل التي توجه إلى السلطات بحرص وكياسة ، كما ينبغي عليك ان تؤكد أن اهتمامك بحقوق الانسان لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى ميول سياسية معينة ، ويجب في جميع الأحوال الامتناع عن مراسلة السجين مباشرة .

ماينا وا كينياتي من كينيا

هو محاضر جامعي يقضي الآن حكماً بالسجن لمدة ستة أعوام لما زعم من حيازته على مطبوعات تحرض على الفتنة والعصيان .

يبلغ ماينا وا كينياتي الحادية والأربعين من العمر وهو محاضر أول في مادة التاريخ في كلية جامعة كينياتا الواقعة قرب نيروبي . ألقي القبض عليه في ٣ حزيران/ يونيو عام ١٩٨٢ . وكان قد أدين في تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٨٢ بتهمة حيازة مطبوع تحريضي يحمل عنوان « الكشف عن وسائل موي الهادفة الى إثارة الشقاق » وصدر حكم ضده بالسجن لمدة ستة أعوام . وعلى الرغم من أن الوثيقة المذكورة لا تدعو إلى استخدام العنف ، فان تهمة التحريض على الفتنة والعصيان في كينيا يمكن أن توجه إلى من يعبر عن آرائه بشكل يخلو من العنف .

والقى القبض على ماينا وا كينياتي خلال فترة من التوتر السياسي المتزايد في كينيا حين قامت الحكومة أيضا باعتقال العديد من المحاضرين الجامعيين والعناصر السياسية المناهضة دون تقديمهم إلى المحاكم . كما قامت بتعديل الدستور بهدف جعل كينيا دولة يحكمها حزب واحد . وكان كينياتي عنصراً بارزاً في المجال السياسي الجامعي ومعروفاً بآرائه الماركسية وتوجيهه النقد إلى سياسة الحكومة في كينيا .

ولقد أنكر كينياتي أثناء محاكمته حيازته على المطبوع الذي استندت عليه التهمة الموجهة له . غير أن رئيس القضاة عبد الرؤوف قبل الأدلة التي قدمتها الشرطة والتي تشير إلى أنه كان قد عُثر على المطبوع المذكور في دار المتهم أثناء تفتيشه على الرغم من أن ضباط الشرطة لم يدرجوا المطبوع في قائمة الأشياء التي ضبطوها في بيته . وعند إصدار الحكم عليه ، أشار القاضي إلى الصلة بين النقد المتزايد لسياسة الحكومة خلال منتصف عام ١٩٨٢ والمحاولة الانقلابية التي قام بها أفراد من القوة الجوية في كينيا في أول آب/ أغسطس عام ١٩٨٢ ، على الرغم من أنه لم يرد إطلاقاً زعمٌ يشير إلى أن كينياتي كانت له أية صلة بالمحاولة الانقلابية المذكورة .

وتشير التقارير إلى أن ماينا وا كينياتي يعاني الآن من أورام في عينيه مما يسبب ضعفاً في بصره . ومما يزيد هذه الحالة سوءاً وجود الأتربة والظروف غير الصحية التي تنتشر بشكل عام في سجن كاميتي في نيروبي حيث يحتجز في الوقت الحاضر .

وتسعى منظمة العفو الدولية للحصول على معلومات من السلطات في كينيا حول مرض عينيه والعلاج الطبي الذي يتلقاه ، كما تحث السلطات المذكورة على توفير العلاج الطبي الكامل له .

■ يرجى أن تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً إطلاق سراحه العاجل وغير المشروط إلى العنوان التالي :

His Excellency the Hon. Daniel arap Moi / President of the Republic of Kenya / Office of the President / PO Box 30510 / Nairobi/ Kenya.

باي يا ـ تسان من جمهورية الصين (تايوان)

يحمل شهادة جامعية في القانون وهو أحد عناصر المعارضة السياسية . ويقضي الآن حكماً بالسجن مدى الحياة بتهم « محاولته إثارة مشاعر الفتنة والعصيان » .

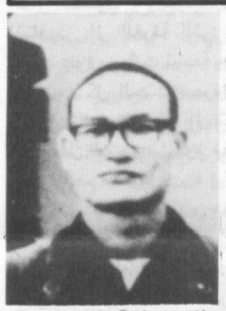

أعلن باي يا ـ تسان قبل فترة وجيزة من إلقاء القبض عليه في ٢٣ تشرين الأول / أكتوبر عام ١٩٧٥ ، ترشيح نفسه لانتخابات المجلس التشريعي التي كان من المقرر إجراؤها في كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٧٥ . وضمّ بيان حملته الانتخابية ٢٩ سؤالا وجهها إلى تشيانغ تشينغ ـ كو الذي كان رئيساً للوزراء في تلك الفترة ، طالباً منه الاجابة عليها علنياً .

وكانت بعض الأسئلة المذكورة تتعلق بسياسة البلاد الخارجية ، وتطلب من الحكومة إقامة علاقات دبلوماسية مع الاتحاد السوفييتي ، والنظر في مسألة إقامة علاقات تجارية مع جمهورية الصين الشعبية . وكان الطلبان المذكوران يتناقضان مع سياسة الحكومة . وتضمنت الأسئلة الأخرى نقداً للفساد ومحاباة الأقارب المنتشرين في الدوائر الحكومية . كما حث يا ـ تسان على إنشاء نظام صحي قومي وتنفيذ برامج أخرى للصالح العام ، ودعا إلى إلغاء الأحكام العرفية وإطلاق سراح السجناء السياسيين .

وأصدرت محكمة عسكرية في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ حكماً بالسجن ضده بتهمة « محاولة إثارة مشاعر الفتنة والعصيان » عن طريق نشره آراءً « تتعارض والسياسة الوطنية الأساسية . » وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق بسبب التقارير التي تشير إلى أنه تعرض للتعذيب أثناء استجوابه وحوكم محاكمة سرية .

وكان باي يا ـ تسان قد بدأ يعمل بنشاط في الميدان السياسي منذ عام ١٩٦٩ حين قدم العون لأحد مرشحي المعارضة في أحد الانتخابات البرلمانية . وذكرت التقارير أنه اعتقل في عام ١٩٧١ لمدة أربعة أشهر بتهم سياسية .

ويحتجز يا ـ تسان حالياً في أحد السجون العسكرية في جزيرة كرين آيلاند التي تقع بعيداً عن ساحل تايوان . وقد أضرب عن الطعام عدة مرات احتجاجاً على ظروف سجنه ومطالباً إطلاق سراح السجناء السياسيين .

■ يرجى أن تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً إطلاق سراحه العاجل وغير المشروط إلى العنوان التالي :

His Excellency Chiang Ching - Kuo / Office of the President / Chieh Shou Hall / Chungking S. Road/ Taipei/ Taiwan/ Republic of China.

ألفريد و هلكا كولهانيك من جمهورية ألمانيا الديمقراطية

يعمل الاثنان في مشروع لزراعة الفواكه . ويقضيان حالياً أحكاماً في سجني ناومبورك وهوهينيك على التوالي وذلك كما يبدو لسعيهما المتواصل للحصول على ترخيص لهم بالهجرة من البلاد .

يبلغ ألفريد كولهانيك ٤٣ من العمر وهلكا كولهانيك ٣٧ من العمر . ولقد قام الاثنان لعدة شهور قبل إلقاء القبض عليهما بتقديم طلبات إلى السلطات للحصول على تأشيرتين للخروج من البلاد . دون أن تستجيب السلطات لطلبيهما . وتعتبر مغادرة جمهورية ألمانيا الديمقراطية دون تصريح رسمي جريمة في نظر القانون .

وفي يوم ٧ تشرين الأول/ أكتوبر عام ١٩٨٤ الذي وافق العيد الخامس والثلاثين لتأسيس جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، وشاركت ابنتهما التي تقيم في برلين الغربية ، في مظاهرة عند إحدى نقاط عبور الحدود تأييداً لسعيهما من أجل الهجرة من البلاد . وعلى الرغم من أنهما زعما أنه لم يكن لديهما علم بما تنوي ابنتهما القيام به ، فإن السلطات الألمانية ألقت القبض عليهما بعد مضي ساعات على المظاهرة المذكورة .

ومثلا في ١٧ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٤ في مدينة كارل ماركس أمام إحدى المحاكم بتهمة « القيام باتصالات غير قانونية » بموجب أحكام المادة ٢١٩ من القانون الجنائي . وصدر حكم ضد ألفريد بالسجن لمدة عام ونصف عام وعلى هلكا بالسجن لمدة عامين وشهرين .

وتجري مثل هذه المحاكم بصورة سرية في جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، ولا علم لمنظمة العفو الدولية بالسبب المحدد الذي دعا السلطات إلى توجيه التهمة المذكورة إليهما . غير أن لجوء السلطات المتكرر إلى تطبيق أحكام المادة ٢١٩ ضد الأشخاص العازمين على الهجرة من البلاد الذين يقومون بالاتصال بمنظمات أو أفراد خارج البلاد بهدف الحصول على فرص للهجرة ، فإنه يعتقد أن السلطات الألمانية قد اشتبهت في أن ألفريد وهلكا كولهانيك كانا وراء المظاهرة التي شاركت ابنتهما فيها .

■ يرجى أن تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً إطلاق سراحهما العاجل وغير المشروط إلى العنوان التالي :

The Chairman of the Council of State of the GDR / Erich Honecker / 102 Berlin / Marx Engels Platz / GDR.

يمكنك إذا شئت ان تبعث برسائل المناشدة إلى سفارات هذه الحكومات في بلدك .

استمرار الإعدامات في إيران

أعربت منظمة العفو الدولية في رسالة بعثتها إلى الرئيس الايراني خامينئي في حزيران/يونيو الماضي ، عن قلقها العميق حول الاعدامات العديدة التي لا تزال تقع في البلاد . وأشارت المنظمة على وجه الخصوص الى البيان الذي أصدره مدعي المحكمة الثورية المناهضة للمخدرات الذي ذكر فيه أنه كان قد تم إعدام ١٩٧ شخصاً في آذار/مارس ونيسان/أبريل عام ١٩٨٥ لارتكابهم جرائم تتعلق بالمخدرات . وطلبت المنظمة الحصول على تفاصيل عن التهم التي كانت قد وجهت إلى ضحايا الاعدام ، وسعت للحصول على تأكيدات من السلطات بأن الضحايا المذكورين كانوا قد حوكموا محاكمة عادلة قبل إعدامهم بما في ذلك منحهم حق طلب استئناف ضد إدانتهم والأحكام الصادرة ضدهم.وكررت المنظمة معارضتها غير المشروطة لعقوبة الاعدام ، وحثت السلطات الايرانية على تخفيف جميع احكام الاعدام في المستقبل .

كما بعثت منظمة العفو الدولية في حزيران/يونيو الماضي برسالة إلى وزير الداخلية الايراني ناطق نوري طالبة منه تزويدها بمعلومات عن العديد من عمليات إلقاء القبض على الأشخاص التي أوردتها التقارير والتي قامت بها السلطات بسبب المظاهرات العامة التي عمت طهران ومدن أخرى في النصف الأول من عام ١٩٨٥ . وهناك مزاعم تشير إلى أن السلطات لم تلق القبض على بعض الاشخاص إلا لقيامهم بالتعبير عن معتقداتهم دون استخدام العنف او الدعوة إلى استخدامه . وحثت المنظمة السلطات على إطلاق سراح مثل هؤلاء المعتقلين بشكل عاجل . وسعت المنظمة للحصول على تأكيدات من السلطات تقضي بقيامها بتوجيه التهم إلى جميع المعتقلين ومحاكمتهم وفقاً للمعايير الدولية لاجراء المحاكمات العادلة ، واتخاذها جميع الاجراءات اللازمة لحماية المعتقلين المذكورين من التعرض لأساليب التعذيب او المعاملة السيئة .

تمثل هذه الصورة امرأة شابة في اياكوتشو وهي تحمل صورة لأحد اقاربها «المختفين» . وعوائل الأموات و«المختفين» واصدقاؤهم هم ايضا ضحايا لانتهاكات حقوق الانسان .

١٠٠ حالة جديدة من حالات «الاختفاء» في بيرو

لفتت منظمة العفو الدولية في كانون الثاني/يناير عام ١٩٨٥ أنظار الرأي العام العالمي إلى حالات «الاختفاء» الجماعية التي وقعت في بيرو وذلك بنشرها تقريرها عن بيرو . ويشمل التقرير المذكور قائمة باسماء ما يزيد على ١٠٠٠ شخص ذكرت التقارير أنهم «اختفوا» بعد أن قامت القوات الحكومية باعتقالهم منذ كانون الثاني/يناير عام ١٩٨٣ . وقد وقعت جميع حالات «الاختفاء» المذكورة في منطقة الطوارىء بجنوب أندين التي تخضع لادارة قيادة سياسية عسكرية يقع مقرها في مدينة أياكوتشو . وتملك القيادة المذكورة سلطة سياسية وعسكرية في المنطقة وكانت قد أنشئت أول مرة في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٢ لمكافحة منظمة رجال العصابات التي يطلق عليها اسم «الدرب المضيء» .

ومنذ نشر التقرير عن بيرو ، تلقت منظمة العفو الدولية تقارير عما يزيد على ١٠٠ حالة جديدة من حالات الاعتقال التي لم تقرها السلطات وكذلك حالات الأشخاص الذين يحتمل أنهم «اختفوا» . وابلغت المنظمة السلطات في بيرو بالحالات الجديدة المذكورة كما فعلت في السابق مع الحالات الاخرى التي وقعت من قبل ، إلا انها لم تتلق لحد الآن معلومات عنها من السلطات المذكورة .

□ تتوفر نسخ من قائمة منقحة بأسماء الأشخاص «المختفين» من فروع منظمة العفو الدولية ومن سكرتاريتها الدولية .

دواعي قلق منظمة العفو الدولية حول الأحداث الأخيرة في البنجاب

بعثت منظمة العفو الدولية في الأشهر الأخيرة عدة رسائل الى الحكومة الهندية حول قضايا تدعو إلى القلق في البنجاب .

فقد بعثت المنظمة في ١٢ آذار/مارس عام ١٩٨٥ رسالة إلى رئيس الوزراء الهندي راجيف غاندي ترحب فيها بإطلاق سراح هارتشاند سنك لونكوال وعدة زعماء آخرين لمنظمة أكالي دال الذين تبنت المنظمة قضايا معظمهم باعتبارهم من سجناء الرأي . وكانت السلطات قد اعتقلت لونكوال دون محاكمته بموجب أحكام قانون الأمن الوطني منذ ٦ حزيران/يونيو عام ١٩٨٤ . وعبرت المنظمة عن أملها في أن يتم إطلاق سراح المعتقلين الآخرين الذين لم تتوفر أدلة تشير إلى قيامهم بأعمال عنف أو أعمال إجرامية بما في ذلك براكاش سنك بادال الذي كان يشغل سابقاً منصب رئيس الوزراء في البنجاب والذي اطلق سراحه بعد ذلك بفترة وجيزة .

وبعثت منظمة العفو الدولية رسالة بالتلكس إلى وزير الداخلية الهندي في ١٦ ايار/مايو الماضي في أعقاب مقتل ما لا يقل عن ٨٠ مدنياً أعزل من السلاح ، بما فيهم الأطفال في دلهي وضواحيها ، في انفجارات نسبت الى عناصر متطرفة من السيخ . وذكرت المنظمة في رسالتها أنها على علم بالمسؤوليات الكبيرة الملقاة على عاتق اولئك المسؤولين عن الاقتصاص من مرتكبي حوادث القتل المذكورة ، إلا أنها ناشدت الحكومة الهندية بالتأكد من أن الاجراءات المتخذة بهذا الخصوص تطابق القواعد الدولية لحقوق الانسان التي تلتزم الهند بتطبيقها . وعبرت المنظمة عن قلقها حول التقارير التي وردت في الصحف الهندية في ١٤ أيار/مايو الماضي والتي اشارت إلى أن واحداً من عناصر السيخ المتطرفة المزعومة الذي القي القبض عليه ويدعى موهندر سينك ، كان قد توفي في المستشفى في ١٣ أيار/مايو الماضي بسبب التعذيب حسب ما زعمت التقارير . وكان إثنان ممن زعم الاشتباه بهما يعانيان من «صعوبة في السير» عندما مثلا أمام القاضي في ١٣ أيار/مايو الماضي . وحثت منظمة العفو الدولية الحكومة على ضمان عدم تعرض الأشخاص المعتقلين إلى التعذيب او المعاملة السيئة ، وكذلك إجراء تحقيق مستقل في التقارير التي ذكرت ان موهندر سينك كان قد لقي حتفه نتيجة لتعرضه للتعذيب في معتقلات الشرطة .

وفي ٢ تموز/يوليو الماضي بعثت منظمة العفو الدولية رسالة بالتلكس إلى رئيس الوزراء الهندي تشير فيها إلى التقارير التي ذكرت أن من المقرر إطلاق سراح ١٥٢ شخصاً من السيخ ممن هم دون العشرين من العمر ، وطلبت المنظمة تزويدها بتفاصيل القضايا المذكورة . وأشارت المنظمة إلى أنها كانت قد تابعت عن كثب التقارير الخاصة بعمليات إلقاء القبض على الأشخاص في البنجاب بسبب اهتمامها بالسعي لاطلاق سجناء الرأي وضمان محاكمة جميع السجناء السياسيين محاكمة عادلة في فترة زمنية معقولة . ومنذ ذلك التاريخ قامت الحكومة الهندية بالاعلان عن إطلاق سراح المزيد من الاشخاص .

وكانت منظمة العفو الدولية قد ذكرت للسلطات الهندية أن إيقاف تطبيق الضمانات القانونية بموجب القانون الخاص المطبق في البنجاب كان قد ترك آثاراً سلبية على حماية حقوق الانسان . ولا تزال المنظمة بانتظار ردٍ على الرسائل المختلفة التي بعثتها إلى الحكومة الهندية .

أخبار السجناء

علمت منظمة العفو الدولية في حزيران/يونيو الماضي بخبر إطلاق سراح ١٣٧ سجيناً كانت المنظمة قد تبنت قضاياهم او اجرت تحقيقات فيها . وقد تبنت المنظمة ٨٦ قضية جديدة .

اطلاق سراح السجناء في زائير

أعلنت السلطات الزائرية في نهاية حزيران/يونيو الماضي عن رفعها جميع التقييدات المفروضة على حرية انتقال تشيسيكيدي وا مولومبا (سجين شهر نيسان/أبريل ١٩٨٥) وخمسة آخرين من الأعضاء السابقين في المجلس الوطني الذين كانوا قد احتجزوا في مدن وقرى معزولة . ويعتقد أن السلطات أطلقت سراح وزير حكومة سابق هو كيباسا ماليبا وآخرين يعتبرون من عناصر المعارضة البارزة لسياسة الحكومة والذين كانوا قد نفيوا نفياً داخلياً . إلا أن السلطات ألقت القبض في ١٠ حزيران/يونيو الماضي على ثلاثة محاضرين جامعيين في لومبومباشي وعلى ما لا يقل عن ١٠ أشخاص من قرية كيفو اتهموا بانتمائهم إلى شبكة تدعمها ليبيا .

عقوبة الاعدام

علمت منظمة العفو الدولية بخبر صدور أحكام بالاعدام ضد ٧٨ شخصاً في ٢٣ قطراً وإعدام ٤٠ شخص في ١١ قطراً خلال أيار/مايو عام ١٩٨٥ .

مناصرو الجبهة الديمقراطية الموحدة يحتفلون بعيد تاسيس الجبهة . وكانت الجبهة المذكورة وهي تحالف للمنظمات المناهضة للفصل العنصري (تنتمي إليها منظمتا كرادورا وبيكو) ، قد تشكلت في عام ١٩٨٣ . وكان ماثيو كونيوي وفورت كالاتا في طريق عودتهما من أحد تجمعات الجبهة عندما اختطفا ولقيا حتفهما .

مقتل زعماء محليين في جنوب إفريقيا

دعت منظمة العفو الدولية حكومة جنوب إفريقيا إلى إجراء تحقيق مستقل في الاعتداءات التي وقعت على زعماء منظمات المعارضة ومناصريها . وينبغي أن يهدف التحقيق المذكور إلى الكشف عما إذا كان عملاء الحكومة قد ارتكبوا أياً من هذه الاعتداءات المذكورة سواء بصفتهم الشخصية أو الرسمية .

وفي ٨ تموز/يوليو الماضي بعثت منظمة العفو الدولية رسالة بالتلكس إلى رئيس دولة جنوب إفريقيا بي . دبليو . بوتا ، تعرب فيها عن قلقها حول ظهور «ما يبدو أنه نمط من الاعتداءات على النقاد المعروفين والمعارضين السياسيين للحكومة» . وفي ٢٨ حزيران/يونيو الماضي جرى اختطاف وقتل أربعة زعماء محليين في الكاب الشرقي ممن كانت شرطة الأمن تعمل على مضايقتهم في السابق . وأشارت المنظمة إلى «فشل السلطات في التحقق من مصير سيفو هاشا وهو سجين سياسي سابق وزعيمين محليين آخرين من بورت إليزابيث كانوا قد «اختفوا» في أيار/مايو الماضي .

ولقد كان الزعماء المحليون من الكاب الشرقي الذين لقوا مصرعهم من سجناء الرأي السابقين . وفيما يلي نورد أسماءهم : ماثيو كونيوي وفورت كالاتا وكانا يعملان مدرسين في كرادوك ، وسبارو مخونتو ، وهو زعيم محلي من كرادوك ، وسيسلو مهلاولي وهو مدرس من أوتشورن . وكان ماثيو كونيوي مؤسساً لجمعية المقيمين في كرادوك في فترة اتسمت بالاضطرابات حول قضايا الايجارات والتعليم في المنطقة المذكورة التي يقطنها السود .

وكانت السلطات قد قامت في نيسان/أبريل عام ١٩٨٤ باعتقال ماثيو كونيوي وفورت كالاتا وثلاثة آخرين من زعماء الشباب والجماعات المحلية ووضعتهم رهن اعتقال «وقائي» دون تقديمهم إلى المحاكمة لمدة ستة أشهر .

وفي ٨ أيار/مايو الماضي «اختفى» سيفو هاشا وعضوان تنفيذيان آخران من المنظمة المدنية السوداء في بورت إليزابيث ، وهما كاكاولي كودولوزي وتشامبيون كاليلا . وتعتقد عائلة سيفو هاشا أن المحتجزين المذكورين قد لقوا مصرعهم . وقد أنكرت الشرطة أن أفرادها كانوا قد قاموا باعتقال سيفو هاشا .

وأشارت رسالة منظمة العفو الدولية إلى ان « هذه الأحداث قد وقعت ضمن سياق العديد من المزاعم التي تشير إلى وقوع اعتداءات أخرى في الفترة الأخيرة على العناصر المعروفة بمعارضتها لسياسة الفصل العنصري على أيدي رجال الشرطة أو بمعرفتها ، وإلى التقارير التي تشير إلى وجود قوائم الاعدام .»

ومضت الرسالة المذكورة قائلة إن «مما يزيد من قلق منظمة العفو الدولية حول وجود مبرر لمثل هذه المزاعم والمخاوف هو قيام قوات الأمن التابعة لجنوب إفريقيا في الفترة الأخيرة بتنفيذ عمليات الاعدام المجاوزة للقانون بالمعارضين السياسيين المقيمين في بوتسوانا وبعناصر أخرى تقيم في أقطار مجاورة أخرى في الماضي .»

وفي ١٤ حزيران/يونيو ، شنت قوة دفاع جنوب إفريقيا هجوماً على مكتب وعدة منازل في غابورون عاصمة بوتسوانا ، زعمت سلطات جنوب إفريقيا أنها «قواعد عسكرية إرهابية» . ولقد قتل في هذا الهجوم ستة عشر شخصاً ، من بينهم طفل في السادسة من العمر .

السودان

قام ضحايا بتر الأطراف في السودان بتشكيل جمعية لنشر الدعاية لمحنتهم ولجمع التبرعات لأغراض إعادة تأهيلهم وتركيب الأطراف الصناعية لهم . ولقد صدر ما يقرب من ١١٠ أحكام قضائية ببتر الأطراف في السودان في الفترة الواقعة ما بين أيلول/سبتمبر ١٩٨٣ ونيسان/أبريل ١٩٨٥ وذلك تطبيقاً لأحكام قوانين الشريعة الاسلامية التي أمرت بتطبيقها حكومة الرئيس السابق جعفر نميري . وكانت معظم الأحكام التي نفذت تقضي ببتر اليد اليمنى ، إلا أنها تضمنت أيضاً ٢٥ حكماً ببتر اليد اليمنى والقدم اليسرى كعقوبة لجرائم السرقة العنيفة أو المتكررة . ويظهر في الصورة إثنان من ضحايا هذا النوع من العقوبة وهما نور الدين أحمد عيسى (اليمين) وعبد الله شريف النور (اليسار) . وكان معظم المتهمين قد أدينوا في محاكم عاجلة دون توكيل محام للدفاع عنهم . وقد أقام على الأقل شخص واحد ، وهو محاسب مدرسة ، دعوة ضد إدانته إدانة خاطئة . وقد نفذت عقوبة بتر الأطراف قبل الاطاحة بالحكومة السابقة في ٦ نيسان/أبريل الماضي .

وعقوبات القانون الاسلامي القاضية ببتر الأطراف وجلد المتهمين لم تعد تطبق في السودان . إلا ان المجلس العسكري الانتقالي لم يبطل لحد الآن هذه العقوبات ولم يلغ ما بين ٤٠ إلى ٥٠ حكماً ببتر الأطراف كانت قد صدرت إلا إنها لم تنفذ .

وتعتبر منظمة العفو الدولية بتر الأطراف عقوبة قاسية ولا إنسانية ومحطة بالكرامة وتتناقض مع أحكام القانون الدولي ، وقد دعت المنظمة إلى إلغائها . وكان عدد أحكام بتر الأطراف في السودان قد فاق عدد الأحكام المماثلة التي فرضت أو نفذت في بلدان أخرى تلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الاسلامية .

سجن السلوفاك الكاثوليك

أدانت محكمة براتسلافا المحلية ثلاثة من الشبان السلوفاك الكاثوليك وهم : توماس كونك وبرونيسلاف بوروفسكي (وهما طالبان) وألويس كاباج (وهو عامل) ، بتهمة خرق تعليمات التجارة الخارجية . ولقد جرت محاكمتهم في الفترة الواقعة ما بين ١٩ و٢١ آذار/مارس الماضي . وصدر على ألويس كاباج وبرونيسلاف بوروفسكي حكمان بالسجن لمدة ١٨ شهراً وعلى توماس كونك حكماً بالسجن لمدة ١٦ شهراً .

وكانت السلطات قد ألقت القبض على الثلاثة المذكورين في ١١ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨٣ في بوبراد الواقعة على الحدود الروسية البولندية واحتجزتهم رهن التحقيق في سجن كوسيس . وأطلق سراحهم في آب/اغسطس عام ١٩٨٤ ، مع استمرار الاجراءات القضائية ضدهم . وطرد توماس كونك وبرونيسلاف بوروفسكي من معهدي التعليم العالي اللذين كانا ينتسبان إليهما .

ودافع المتهمون الثلاثة أثناء محاكمتهم بأنهم كانوا قد ذهبوا إلى الحدود البولندية لاستلام مطبوعات دينية باللغة السلوفاكية لأن هذه المطبوعات لا يمكن الحصول عليها داخل الاتحاد السوفييتي وكانوا يعتقدون أن استيرادها أمر غير محظور قانونياً .

وفي ١٣ حزيران/يونيو الماضي خفضت محكمة الاستئناف في براتسلافا الحكمين الصادرين ضد ألويس كاباج وبرونيسلاف بوروفسكي إلى ١٤ شهراً والحكم الصادر ضد توماس كونك إلى ١٢ شهراً .

مطبوعات منظمة العفو الدولية ـ قيمة الاشتراك السنوي ٥ جنيهات استرلينية
1 Easton Street, London WC1 x 8DJ, United Kingdom.
Printed in Great Britain by Shadowdean Limited, Unit B, Roan Estate, Mortimer Road, Mitcham, Surrey. ISSN 0308 6887.

ملف عن التعذيب

منظمة العفو الدولية

العدد ٩ آب ـ أيلول / أغسطس ـ سبتمبر

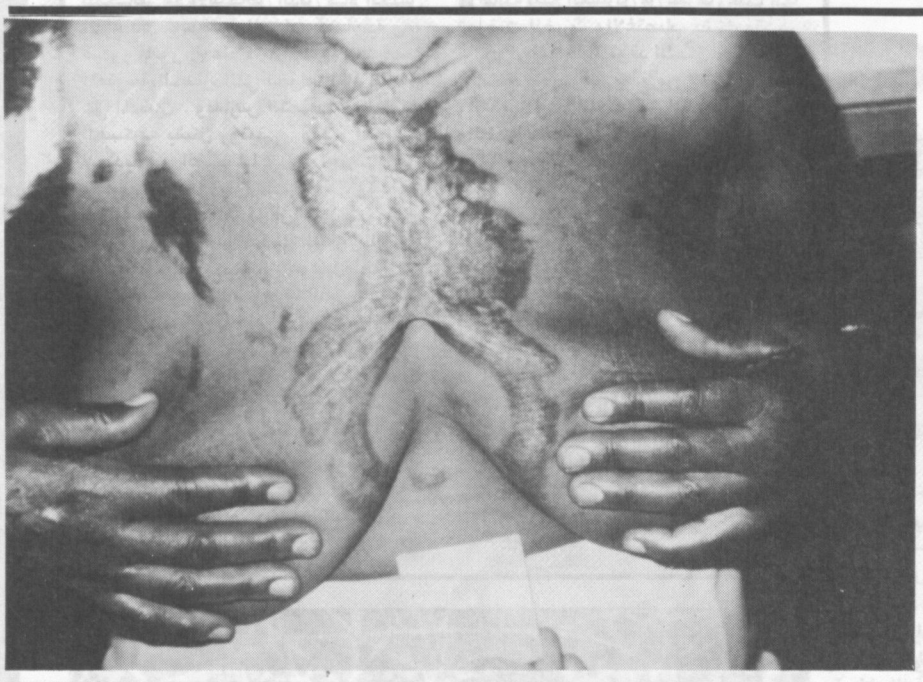

أوغندا

« أوثقوا ساقي ويدي وشدوني إلى كرسي معدني . ثم بدأوا يسألونني عن مكان رجال العصابات وعن الحكومة التي أناصرها ...

« وبعد استجوابي جاء الجنود وربطوا إطار عجلة قديم فوق رأسي واشعلوا النار فيه ثم تركوني هناك . وكان هناك عدد كبير من الناس ـ سجناء وسجينات . وكان المتبع هو ان يبدأوا بضرب الأشخاص المذكورين ثم يحكموا وثاقهم وبعد ذلك يشعلوا النار في إطار العجلة ...

« لقد وضعوا العجلة في موضع جعل قطرات المطاط الحار تسقط على رأسي ووجهي وذراعي الأيمن والجانب الأيمن من صدري . وسقطت قطرات المطاط الحار وانتشرت على جميع أنحاء الجزء العلوي من جسدي مسببة ألماً فظيعاً . وكانوا يطلبون مني طوال الوقت ان اخبرهم عن مكان أبنائي ويصرون على أن أبنائي قد انضموا إلى صفوف رجال العصابات في الأحراش ومن المؤكد أن لي معرفة بالأماكن التي يقاتلون فيها . واخبرتهم أن أبنائي ليسوا من رجال العصابات وأن ليس لي علم بما إذا كانوا يقاتلون في صفوف رجال العصابات أو لا . وبالاضافة إلى سؤالهم عن أبنائي ، كان الجنود يطلبون مني أن أخبرهم عن الأماكن التي يقاتل فيها جنود عيدي أمين ....

« وأحرقت قطرات الاطار المحترق جلد وجهي وصدري وذراعي ، وكان الالم لا يوصف بكل ما في الكلمة من معنى . لقد خضعت لعملية التعذيب هذه طوال اليوم من حوالي الساعة ٨,٣٠ صباحاً ... »

شهادة امرأة تبلغ ٥٦ من العمر (الصورة العليا) .

آخر خبر

أطاح انقلاب عسكري وقع في ٢٧ تموز / يوليو الماضي في أوغندا بحكومة الرئيس ملتون أوبوتي .

وبعثت منظمة العفو الدولية في ٢٩ من الشهر نفسه رسالة بالتلكس إلى السلطات العسكرية تعرب فيها عن رغبتها في أن تنتهز الفرصة في وقت مبكر لتناقش مع الحكومة الجديدة الاجراءات اللازمة للحد من استمرار عمليات سجن الأشخاص بسبب معتقداتهم السياسية أو الدينية أو أصلهم العرقي ، وكذلك اعتقال السجناء السياسيين دون تقديمهم إلى المحاكمة وعمليات التعذيب والاعدامات المجاوزة للقانون التي تمارسها قوات الأمن .

وحثت المنظمة الجيش والحكومة الجديدة على تطبيق ضمانات ضد استخدام وسائل التعذيب .

ونظراً إلى تغير الأوضاع في أوغندا ، فليس من المطلوب من قراء النشرة الاخبارية بعث رسائل المناشدة في ما يتعلق بما هو منشور في ملف التعذيب لهذا الشهر .

أبلغت المرأة التي تظهر في الصورة أن الحروق الخطيرة التي تظهر على بطنها كانت نتيجة لقيام الجنود بوضع « قضيب حديدي مُسَّطح » من النوع الذي يسخن باستخدام الفحم على منطقة البطن . وكانت المرأة المذكورة تبلغ ٢١ من العمر عندما ألقي القبض عليها واقتيدت إلى ثكنات ماكندي حيث احتجزت هناك لمدة سبعة أشهر . وزعمت أن عمليات الاغتصاب كانت شائعة في الثكنات المذكورة وقد تعرضت للاغتصاب عدة مرات . كما شاهدت نساء أخريات أثناء تعذيبهن .

التعذيب في أوغندا

تلقت منظمة العفو الدولية منذ عام ١٩٨١ ولا تزال تتلقى تقارير تشير إلى استخدام وسائل التعذيب على نطاق واسع وبشكل منهجي في أوغندا . وأكثر الأشخاص تعرضاً للمخاطر هم الأشخاص الذين قام الجيش الأوغندي باعتقالهم لأسباب سياسية رغم صدور قانون في عام ١٩٨٤ الغى الصلاحية الممنوحة للجيش التي تخوله إلقاء القبض على المدنيين . ويمارس التعذيب في الثكنات العسكرية بشكل روتيني . وقد « اختفى » العديد من الضحايا أثناء احتجازهم ، ويخشى أنهم قد لقوا مصرعهم . وتخلص منظمة العفو الدولية إلى أن التعذيب يمارس بشكل روتيني ، مستندة إلى التقارير الواردة من ضحايا التعذيب ومن عوائل المعتقلين وزملائهم ومن المسؤولين الذين كانوا يعملون سابقاً في صفوف قوات الأمن .

وقد قامت منظمة العفو الدولية في شباط / فبراير عام ١٩٨٥ بتكليف جراح ومتخصص في علم الأمراض والطب الشرعي بفحص ١٦ مواطناً أوغندياً زعموا أنهم كانوا قد تعرضوا للتعذيب . ومن بين الأشخاص الذين تم فحصهم الأشخاص التالين :

■ امراة تبلغ من العمر السادسة والخمسين التي زعمت أن رجال التعذيب أوثقوها إلى أحد الكراسي وأجلسوها تحت إطار سيارة مطاطي مشتعل وسقطت قطرات المطاط الذائب الحار على وجهها وذراعيها .

■ طالبة تبلغ العشرين من عمرها زعمت أنها تعرضت للضرب والاغتصاب بشكل متكرر والحرق باستخدام مَوْقِد اللَّحام .

■ بائع كتب دينية يبلغ من العمر الثانية والثلاثين زعم أنه تعرض للضرب والحرق والطعن بسكين وأرغم على السير مع حِمْل ثقيل مربوط باعضائه التناسلية بحبل رفيع .

■ صبي يبلغ الخامسة من العمر زعم أنه أصيب بحروق شديدة بموقد كهربائي .

■ رجل يبلغ الثالثة والثلاثين من العمر زعم أنه تعرض للضرب وكسر ذراعه وخصيتيه باستخدام كلّابتين تستخدمان في خصي الماشية .

■ امراة في الحادية والعشرين من العمر زعمت أنها تعرضت للضرب والطعن بسكين والاغتصاب والحرق باستخدام قضيب حديدي مسّطح ساخن .

لقد وجد الأطباء في كل من الحالات المذكورة أدلة طبية تتفق ومزاعم ضحايا التعذيب .

تمثل هذه الصورة جثث الضحايا المزعومين لجرائم القتل السياسي التي ارتكبها افراد الجيش الأوغندي . وقد التقط الصورة المراسل البريطاني وليام بايك الذي زار « مثلث لويرو » في تموز/ يوليو ١٩٨٤ بصحبة رجال العصابات المنتمين إلى صفوف جيش المقاومة الوطني .

يحتجز السجناء السياسيون في أوغندا إما في السجون المدنية وإما في مراكز الشرطة ، أو يحتجزون بشكل غير قانوني بمعزل عن الآخرين في الثكنات العسكرية ومراكز قيادة أجهزة الاستخبارات أو السجون السرية التي تديرها وكالة الأمن الوطني .

وتشير التقارير التي تتلقاها منظمة العفو الدولية إلى أنه من غير المحتمل أن يتعرض إلى التعذيب الأشخاص المحتجزين في سجون مدنية . وعلى الرغم من أن التقارير تشير إلى تعرض المشتبه بهم إلى التعذيب على نطاق واسع أثناء احتجازهم في معتقلات الشرطة ، فإن الدلائل تشير إلى ان التعذيب لا يمارس بشكل روتيني .

وعلى العكس من ذلك ، فمن المحتمل أن يتعرض إلى التعذيب كل من يحتجز على أيدي أفراد الجيش أو رجال وكالة الأمن الوطني . ويقال إن العديد من المعتقلين يحتجزون في ثكنات ماكندي وكيريكا ولوبيري العسكرية في منطقة كامبالا وفي الثكنات العسكرية الأخرى في البلاد . وتذكر التقارير أن المعتقلين يحتجزون أيضاً في فندق فخم سابق يطلق عليه اسم « قصور النيل » ويتخذ الآن مركزاً للاستخبارات العسكرية في كامبالا . ويقال إن معتقلين آخرين يحتجزون في مراكز اعتقال غير رسمية تديرها وكالة الأمن الوطني . وتذكر التقارير أن المراكز المذكورة تقع في كاماكوزي بمبارارا في الجنوب الغربي لأوغندا وفي أهونكو بماسندي في منطقة بونيورو في الشمال الغربي من أوغندا .

وتشير التقارير إلى أن معتقلين آخرين يحتجزون في « بيوت آمنة » في كامبالا يديرها مسؤولو جهاز الأمن وأعضاء في الحزب الحاكم الذي يطلق عليه اسم « المؤتمر الشعبي الأوغندي » . ووردت أيضا تقارير تشير إلى قيام الجيش باحتجاز بعض المعتقلين في محطة الأقمار الصناعية الأرضية الأوغندية في مبوما . وتمثل المحطة المذكورة مركز أوغندا للاتصالات السلكية واللاسلكية الدولية ، وقد كانت في خلال أيار / مايو وتشرين الأول / أكتوبر هدفا للهجمات التي قام بها رجال العصابات . وتذكر التقارير أن السلطات قامت بعد الهجمات المذكورة بإلقاء القبض على القرويين واعتقالهم في محطة الأقمار الصناعية .

عمليات الاعتقال

تذكر التقارير وقوع عمليات اعتقال غير قانونية على نطاق واسع في مناطق البلاد التي تزداد فيها نشاطات جماعات المعارضة المسلحة . وتضيف هذه التقارير أن التعذيب يمارس بشكل روتيني في جميع المناطق المذكورة .

وتشير التقارير إلى أن الأشخاص الذين يحتجزهم أفراد الجيش يبلّغون بأنهم من رجال العصابات المناهضين للحكومة أو أن لهم معرفة برجال العصابات . ويظهر في الحقيقة أن العديد من هؤلاء المعتقلين لا يمتون بصلة إلى جماعات المعارضة المسلحة لحكومة الرئيس أوبوتي . ومن بين هؤلاء المعتقلين أعضاء أو مناصرون لأحزاب المعارضة الشرعية وهما حزب الحركة الوطنية الأوغندية والحزب الديمقراطي ، وقرويون في المناطق التي يقوم الجيش فيها بعمليات عسكرية ضد العصاة وأفراد احتجزوا لكي يجبروا على دفع الفدية أو بسبب خلافاتهم الشخصية مع المسؤولين في قوات الأمن .

ولقد استطاعت منظمة العفو الدولية أن تكوّن صورة مفصلّة عن الأحوال داخل الثكنات العسكرية واستخدام وسائل التعذيب فيها وذلك من شهادات العديد من المعتقلين السابقين .

ويؤخذ المعتقلون عادة عند وصولهم إلى ثكنات ماكندي إلى قسم يقع مباشرة خلف البوابة الرئيسية ويطلق عليه اسم « مقر الحرس » . ويتعرض السجناء الجدد فيه إلى الضرب باستخدام القضبان الحديدية والكابلات وقطع من الخشب بمسامير مثبتة فيها وأعقاب البنادق والسكاكين الكبيرة . وتشير المزاعم إلى وفاة بعض السجناء بعد تعرضهم لهذا النوع من التعذيب .

تجويع السجناء

ويؤخذ السجناء بعد ذلك إلى الأقسام الأخرى للثكنات المذكورة . ويطلق اسم « المنخفض » على أكبر قسم في الثكنات ، وهو القسم الذي ورد ذكره في شهادات العديد من المعتقلين السابقين . والقسم المذكور هو عبارة عن بناية طويلة من الاسمنت سطحها مصنوع من الحديد المموّج . وللمبنى باب حديدي ، وليس فيه شبابيك وإنما عدد قليل من فتحات التهوية فقط . وتذكر التقارير أن عدد المحتجزين يتباين ، غير أن العدد يتجاوز في بعض الأحيان ١٠٠ سجين في القسم المذكور . وتشير جميع التقارير إلى أن السجناء الخارجين من السجن والداخلين إليه يتبدلون تبدلاً سريعا .

وتقدم وجبات الطعام في فترات متباعدة للسجناء المحتجزين في قسم « المنخفض » ، وقد يكون ذلك مرتين في الأسبوع ، ونادراً ما يقدم الماء لهم . وعندما يقدم الطعام إليهم ، فان الوجبات تتألف من عصيدة الذرة المطبوخة بشكل رديء والتي تحتوي على الدويدات في معظم الأحيان .

ويلقى العديد من السجناء مصرعهم في « المنخفض » إما بسبب التجويع وإما بعد تعرضهم للضرب . وقد لا يتم إخراج جثثهم لفترة تصل إلى أسبوعين . وبرغم السجناء على إخراج الجثث . وذكر أحد السجناء السابقين أن رجال التعذيب طلبوا منه إخراج « اللحم والعظام » . ويتعرض السجناء إلى الضرب أثناء عملية إخراجهم الجثث .

ويزعم سجناء سابقون آخرون أنهم كانوا يقتادون بصورة منتظمة أثناء الليل لتحميل الجثث في سيارات الشحن أو سيارات اللاند روفر . وتذكر التقارير أن السيارات والشاحنات المذكورة تأخذ الجثث من الثكنات وتلقى في قبور جماعية . وفي عام ١٩٨٤ قام فريق تلفزيوني استرالي بتصوير قبر جماعي مفتوح يقع على مقربة من إحدى الثكنات العسكرية . وقال ممثل عن الحكومة الأوغندية في مقابلة أجراها معه أحد مراسلي التلفزيون ، أنه لا يعرف من المسؤول عن القبر الجماعي المذكور .

وتلقت منظمة العفو الدولية تقارير تشير إلى وجود قبور جماعية في منطقة لويرو التي تقع إلى الشمال الغربي لكامبالا . ويزعم أفراد سابقون من أجهزة الأمن الأوغندية ومعتقلون سابقون أنهم كانوا قد قاموا بقيادة سيارات شحن مليئة بالجثث من الثكنات العسكرية لالقائها في طرف الغابات الواقعة قرب المدينة .

ضرب المعتقلين

يتعرض المعتقلون إلى الضرب بشكل متكرر طوال الفترة التي يقضونها في الثكنات العسكرية . وفي حالات قليلة ذكرت التقارير أن السجناء لم يتعرضوا للضرب بعد نقلهم من « مقر الحرس » . ومن المحتمل أن يعود السبب في ذلك إلى كونهم ينتمون إلى عائلات ثرية ، وكان الجنود المكلفون بحراستهم يأملون في الحصول على الفدية من عوائلهم . وهناك قسم كبير في ثكنات ماكندي يطلق عليه بعض المعتقلين السابقين اسم « جناح الدفع » . وعلى وجه العموم قام عدد كبير من المعتقلين السابقين الذين أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات معهم ، بدفع الرشاوي بغية الخروج من السجن .

وتشير الدلائل إلى أن الاختيار يقع على ضحايا الضرب بشكل اعتباطي . ويذكر معتقل سابق تعرضه للضرب بشكل منتظم في وقت محدد صباح كل يوم . وقد وصفت عملية الضرب المذكورة بأنها « وجبة الفطور » .

البقية على صفحة ٤

تمثل الصورة افراد قوات الدفاع الأوغندية . إن أكثر الأشخاص عرضة للتعذيب هم أولئك المعتقلين لأسباب سياسية على أيدي الجيش الأوغندي رغم صدور قانون في عام ١٩٨٤ وضع نهاية للصلاحية التي كان يتمتع بها الجيش لالقاء القبض على المدنيين . ولقد أعربت منظمة العفو الدولية بشكل متكرر عن دواعي قلقها إلى الحكومة الأوغندية بصورة عامة وعند التحقيق في قضايا معينة . وأنكرت الحكومة الأوغندية بشكل مستمر أن المدنيين يعتقلون في المعتقلات العسكرية .

الضمانات ضد التعذيب

أصدرت منظمة العفو الدولية برنامجاً مؤلفاً من ١٢ نقطة يضم إجراءات عملية لمنع استخدام التعذيب . ويحمي الدستور الأوغندي بشكل صريح من التعرض إلى « التعذيب أو ... العقوبة اللا إنسانية أو المحطة من الكرامة أو ما يماثلها من أشكال المعاملة » . غير أن ورود التقارير الخاصة بالتعذيب بشكل متكرر وعلى نطاق واسع يجعل المنظمة تعتقد أن على الحكومة الأوغندية تطبيق البرنامج المذكور لكي تجعل حكم الحظر في الدستور حظراً فعالاً . وفيما يلي نورد النقاط التي لها أهمية خاصة بالنسبة إلى الحكومة الأوغندية :

■ ينبغي إصدار تعليمات عامة واضحة إلى أفراد الجيش وأجهزة الأمن وجميع المسؤولين عن احتجاز السجناء واستجوابهم ومعاملتهم تنص على أن استخدام التعذيب غير مسموح به في جميع الظروف والأحوال .

■ وينبغي تقديم جميع المعتقلين إلى سلطة قضائية بشكل عاجل بعد احتجازهم ، وينبغي السماح لأقربائهم ومحاميهم وأطبائهم بالاتصال بهم بشكل عاجل ومنتظم .

■ وينبغي إبلاغ الأقارب والمحامين بشكل عاجل بمكان وجود المعتقلين . وينبغي عدم حجز أي شخص في معتقلات سرية أو غيرمعروفة مثل الثكنات العسكرية أو مراكز الاستخبارات .

■ وينبغي السماح بزيارات تفتيشية مستقلة ومنتظمة إلى مراكز الاعتقال لضمان عدم استخدام وسائل التعذيب .

■ كما ينبغي على الحكومة تشكيل جهاز نزيه للتحقيق في جميع الشكاوى والتقارير الخاصة بالتعذيب . وينبغي نشر نتائج مثل هذه التحقيقات والأساليب المتبعة في إجرائها . وهناك ضرورة ملحة على وجه الخصوص لاجراء تحقيقات مستقلة في المزاعم المتعلقة بتعرض المدنيين إلى التعذيب في الثكنات العسكرية ومراكز الاستخبارات ، وينبغي حماية الأشخاص الذين يقدمون الشكاوى والشهود من عمليات الترهيب .

■ وينبغي اتخاذ الخطوات لضمان عدم استخدام الاعترافات أو الأدلة الأخرى المنتزعة خلال التعذيب إطلاقاً في الاجراءات القضائية .

■ وينبغي جعل جميع أفعال التعذيب جرائم يعاقب عليها بموجب أحكام القانون الجنائي .

■ وعندما يثبت قيام أحد المسؤولين العامين بارتكاب فعل من أفعال التعذيب أو التحريض على ارتكابه ، ينبغي تقديم مرتكب الفعل المزعوم إلى السلطات القضائية .

■ وينبغي الاعلان بوضوح خلال تدريب جميع المسؤولين عن احتجاز السجناء واستجوابهم ومعاملتهم ، وتدريب أفراد القوات المسلحة وأجهزة الأمن على أن التعذيب عمل إجرامي . ويجب القيام بتعميم قواعد السلوك لمسؤولي تنفيذ القوانين التي أصدرتها الأمم المتحدة وقواعد الحد الادنى لمعاملة السجناء على نطاق واسع .

■ وينبغي تعويض ضحايا التعذيب ومن يعيلونهم لمعاناتهم المادية والمعنوية دون المساس بأية إجراءات مدنية أو جنائية أخرى .

« يقومون بربط ثقل وزنه كيلوغرامين في خصيانا لكي يرغمنا الألم الفظيع على قول ما يريدوننا أن نقوله . وكنا نتعرض كل صباح إلى الضرب الذي كانوا يطلقون عليه اسم « وجبة الفطور » . وينفذ الضرب باستخدام سلك كهربائي في تنفيذ هذا النوع من العقوبة . واقتادونا إلى ما كانوا يدعونه صالات تعذيب خاصة حيث تلقينا الصدمات الكهربائية » .

أحد النزلاء السابقين في سجن لوزير العسكري .

أخبرت امرأة كانت معتقلة في إحدى الزنزانات الموجودة في إحدى المناطق الصناعية في كامبالا ، منظمة العفو الدولية بأنها كانت قد شاهدت سجناء كان الحراس قد قاموا بقطع أيديهم و أصابع أقدامهم و أصابعهم بما في ذلك أمرأة مسنّة تبلغ حوالي السبعين من عمرها جالسة وعقب رسغها الذي كان أحمراً وغير ملتئم ينزف دماً بعد بتره بفترة وجيزة . ولم يكن الجرح مضمداً وكانت المرأة تبكي وكان رجال التعذيب ماضين في ضربها . وشاهدت أيضاً فتاة في حوالي السابعة عشرة من العمر وقد بترت أصابع قدميها ويديها .

تتمة المنشور على صفحة ٣

ويجري أحيانا ضرب السجناء أثناء استجوابهم . إلا أن الدلائل تشير إلى أن الغرض من هذا الاستجواب ليس الحصول على المعلومات وذلك لأن معظم التقارير تشير إلى أن السجناء يستجوبون استجواباً سريعاً .

وقد حدث في عدد من الحالات أن رجال التعذيب أخرجوا السجناء من زنزاناتهم وأنهالوا عليهم بالضرب حتى الموت . وروى سجين سابق كيف أن أحد النزلاء تعرض للضرب على رأسه باستخدام الفأس وآخر بترت ذراعه . ولقي الاثنان مصرعهما . أما هو فقد تعرض للضرب باستخدام قضيب حديدي وترك خارج الثكنات لأن رجال التعذيب ظنوا أنه لفظ أنفاسه الأخيرة . ووصف سجين آخر كيف أن رجلا آخر توفي بعد دق رأسه بالحائط بينما قتل الآخر بعد ضربه بشدة على قمة رأسه بعقب البندقية .

حرق السجناء

على الرغم من أن الضرب هو أكثر أساليب التعذيب شيوعا ، إلا أن عدداً من التقارير أورد وصفاً لأسلوب آخر يتمثل في ربط الضحية تحت أطار عجلة مطاطي معلق فوق رأسه ثم إشعال النار في الاطار . وتسقط قطرات المطاط الذائبة على جسد الضحية مسببة حروقاً خطيرة . وتذكر التقارير أن التعذيب يستمر لعدة ساعات حتى تلفظ الضحية أنفاسها الأخيرة في معظم الأحيان .

وتلقت منظمة العفو الدولية عدداً من التقارير عن سجناء تعرضوا للحرق بهذا الأسلوب . ووصف صبي كيف تعرض للحرق على وجهه وعنقه وصدره وفخذه باستخدام ملّف لموقد للطبخ يتوهج احمراراً . وزعم أيضاً أن رجال التعذيب لفوا حول ذراعه قطعة قماش مبللة بمادة البرافين وأشعلوا النار فيها . وكشف الفحص الطبي الذي أجري على الصبي أن آثار الحرق على جسده تتفق والمزاعم التي ذكرها . وذكرت امرأة أنها تعرضت لحرق بطنها باستخدام قضيب حديدي مسطّح . وكشف الفحص الطبي أيضاً عن أن آثار الحرق تتفق مع المزاعم التي ذكرتها .

التعذيب الجنسي

تذكر التقارير أن التعذيب الجنسي للأعضاء التناسلية هو أسلوب شائع أيضاً . فقد وصف أحد السجناء السابقين في ماكندي كيف أن رجال التعذيب أرغموه على الجلوس على كرسي وربطوا إصبعه بخيط رفيع معلق فوق عارضة في السقف . ثم ربطوا طابوقة في خصيتيه .

وبدأوا بجر الخيوط المربوطة حول أصابعه حتى جعله الألم يقف على قدميه مما جعل الطابوقة تهبط ساحبة خصيتيه إلى الأسفل . ووصف عدد من السجناء السابقين وسائل تعذيب مماثلة ، وزعم إثنان منهما في روايتين منفصلتين أن رجال التعذيب قاموا بسحق خصيانهم بإستخدام كلّابة تستخدم في خصي ذكور الماشية .

وتذكر التقارير أيضاً تعرض النساء إلى أساليب التعذيب والمعاملة السيئة ذات الطابع الجنسي . وتضيف هذه التقارير أن النساء يتعرضن للاغتصاب بشكل متكرر . وروت امرأة كانت معتقلة في ثكنات ماكندي أنها كانت قد تعرضت للضرب واقتلاع أظافر قدميها وحرق ساقيها وظهرها بقطرات مادة بلاستيكية مشتعلة ، كما تعرضت للاغتصاب وأصبحت حاملا بعد ذلك .

وفي عام ١٩٨٣ طرد العديد من الأشخاص من بيوتهم الواقعة في منطقة لويرو قرب كامبالا خلال العمليات العسكرية التي قام بها الجيش ضد رجال العصابات . ونقل ما يزيد على ١٥٠,٠٠٠ منهم إلى معسكر للأشخاص المطرودين من بيوتهم يشرف عليه حرّاس عسكريون . وتلقت منظمة العفو الدولية العديد من التقارير عن نساء وفتيات تعرضن للاغتصاب على أيدي الجنود وزعمن أن الجنود احتجزونهن بالقوة بغية الاعتداء عليهن اعتداءاً جنسياً متكرراً .

وروت امرأة حامل لمنظمة العفو الدولية أنها كانت قد تعرضت للضرب على بطنها في ثكنات ماكندي وأرغمها رجال التعذيب على الاستلقاء على الأرض وداسوا عليها . وأسقطت حملها في وقت لاحق .

وأخبر معتقلون سابقون في ثكنات كيريكا منظمة العفو الدولية أن امرأة تدعى روز ناكاسيبوي كانت قد تعرضت للتعذيب حتى الموت في عام ١٩٨٣ بعد قطع ثدييها وحرق أردافها .

تظهر في الصورة العليا لوحة معلقة في باحة ثكنات ماكندي العسكرية . ويتعرض معظم الأشخاص المعتقلين في الثكنات المذكورة إلى التعذيب . ووردت كذلك تقارير عن أشخاص يتعرضون للتعذيب في محطة الأقمار الصناعية الأرضية في مبوما التي تظهر صورتها في أسفله .

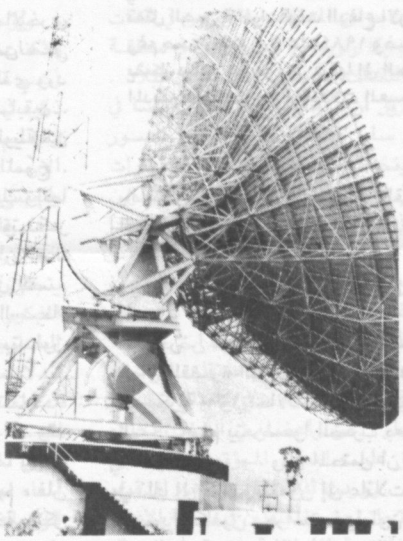

« كان المعتقلون يتوسلون بالآخرين لاعطائهم بولهم ليشربوه لأنهم لم يشربوا الماء منذ زمن طويل » .

نزيل سابق في ثكنات ماكندي

« قتل زوجي على أيدي الجنود الذي هاجموا منزلنا واعتدوا علي اعتداءاً خطيراً ـ وقام ثلاثة جنود بالاعتداء عليَّ اعتداءً جسدياً ... و في اليوم الثامن أخرجني أحد الجنود من زنزانتي مع طفلي الذي كانت صحته في أشد التدهور و أقتادني إلى منزله . و أرغمني على أن أصبح زوجته ، رغم الحالة التي كنت فيها ، وهدد بقتلي وطفلي إذا تجرأت على رفض الاستجابة لطلباته ... »

نزيلة سابقة في ثكنات ماكندي